

Distr.: General
29 April 2014
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة السادسة والعشرون

البندان ٢ و ١٠ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

المساعدة التقنية وبناء القدرات

تقرير بشأن الأنشطة المضطلع بها لدعم الجهود التي تبذلها الدول لتعزيز
وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في تشريعاتها وسياساتها وبرامجها
الوطنية

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

موجز

تركز هذه الدراسة على الأنشطة التي تضطلع بها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وشراكة الأمم المتحدة لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهما من هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ذات الصلة لدعم جهود الدول في سبيل تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في تشريعاتها وسياساتها وبرامجها الوطنية، بما في ذلك بهدف تعميم مراعاة مسائل الإعاقة في الجهود الإنمائية، وتقتراح سبيلاً للمضي قدماً.



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-13985 200514 210514



* 1 4 1 3 9 8 5 *

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٢-١	مقدمة..... أولاً -
٣	٦٨-٣	التعاون التقني بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة..... ثانياً -
٦	٢٧-١٤	ألف - أفريقيا.....
٦	٢٤-١٤	١- مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية).....
		٢- شراكة الأمم المتحدة من أجل تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.....
٩	٢٧-٢٥	باء - آسيا والمحيط الهادئ.....
١٠	٣٣-٢٨	١- المفوضية.....
١٠	٣٠-٢٨	٢- الشراكة.....
١١	٣٣-٣١	جيم - الأمريكتان.....
١٢	٤٠-٣٤	١- المفوضية.....
١٢	٣٩-٣٤	٢- الشراكة.....
١٣	٤٠	دال - الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.....
١٣	٥٦-٤١	١- المفوضية السامية لحقوق الإنسان.....
١٣	٤٤-٤١	٢- الشراكة.....
١٤	٤٦-٤٥	هـاء - أوروبا وآسيا الوسطى.....
١٥	٥٦-٤٧	١- المفوضية السامية لحقوق الإنسان.....
١٥	٥٤-٤٧	٢- الشراكة.....
١٨	٥٦-٥٥	واو - التعاون التقني الذي تضطلع به وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية الأخرى.....
١٩	٦٨-٥٧	١- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ.....
١٩	٦٣-٥٧	٢- منظمة العمل الدولية.....
٢١	٦٧-٦٤	٣- المنظمة العالمية للملكية الفكرية.....
٢٢	٦٨	ثالثاً - الاستنتاجات والتوصيات.....
٢٣	٧٣-٦٩	

أولاً - مقدمة

١ - طلب مجلس حقوق الإنسان في قراره ٣١/٢٤ إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) إعداد تقرير^(١) عن الأنشطة التي تضطلع بها المفوضية، وغيرها من هيئات الأمم المتحدة، وعند الاقتضاء المنظمات الإقليمية، ذات الصلة لدعم جهود الدول في سبيل تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في تشريعاتها وسياساتها وبرامجها الوطنية، بما في ذلك بهدف تعميم مراعاة مسائل الإعاقة في الجهود الإنمائية^(٢).

٢ - وتحقيقاً لهذه الغاية، دعت المفوضية جميع هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية إلى الإسهام في الدراسة، وتلقت ثلاثة ردود: ردان من وكالتين^(٣) هما منظمة العمل الدولية والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، ورد واحد من منظمة إقليمية هي اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ. وفي سياق منفصل، استشارت المفوضية الأمانة الفنية لشراكة الأمم المتحدة لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ومن المتاح الاطلاع على النصوص الكاملة لجميع المساهمات الواردة على موقع المفوضية على الشبكة^(٤).

ثانياً - التعاون التقني بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

٣ - اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ في ٣ أيار/مايو ٢٠٠٨. وفي ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٤، كانت قد صدقت عليها ١٤٢ دولة والاتحاد الأوروبي^(٥). والغرض من هذه الاتفاقية هو تعزيز وحماية وكفالة تمتع جميع الأشخاص ذوي الإعاقة تمتعاً كاملاً على قدم المساواة مع الآخرين بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتعزيز احترام كرامتهم المتأصلة^(٦).

(١) أعدت المفوضية هذا التقرير بتشاور مباشر مع الأمانة الفنية لشراكة الأمم المتحدة بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرها من وكالات الأمم المتحدة ومنظماتها الإقليمية. وتتضمن المعلومات المجمعة في هذه الوثيقة ما يتوفر من معلومات في نظام المفوضية الداخلي لإعداد التقارير ومساهمات وكالات الأمم المتحدة الأخرى.

(٢) قرار مجلس حقوق الإنسان ٣١/٢٤، الفقرة ١٥.

(٣) يُقصد بمصطلح "وكالات الأمم المتحدة" في هذا التقرير إدارات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها ووكالاتها المتخصصة.

(٤) www.ohchr.org/EN/Issues/Disability/Pages/DisabilityIndex.aspx

(٥) المعلومات المحدثة عن حالة التصديق متاحة على الرابط التالي:

https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtdsg_no=IV-15&chapter=4&lang=en

(٦) اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المادة ١، الفقرة ١.

٤- ويكمن عنصر التعاون التقني في روح الاتفاقية ومقصدها. وتعد الاتفاقية بالنسبة للأمم المتحدة، لا سيما المادة ٣٢ - حيث تسلم الدول الأطراف بأهمية التعاون الدولي في دعم الجهود الوطنية الرامية إلى تحقيق مقصد الاتفاقية وأهدافها، بالشراكة مع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة والمجتمع المدني، وخاصة منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة - بمثابة قاعدة لتقديم المساعدة التقنية بشأن المسائل المتصلة بالاتفاقية وأحكامها.

٥- وقد أُنخذت خطوات هامة لبلوغ هذه الغاية في إطار خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وذلك استرشاداً بالاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالإعاقة والتنمية (٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣). وتشدد الوثيقة الختامية للاجتماع على أهمية كفالة استفادة الأشخاص ذوي الإعاقة من الجهود الإنمائية للاجتماع على أهمية كفالة تعزيز التعاون وتقديم المساعدة التقنية ذات الصلة إلى الدول الأعضاء بناء على طلبها، وتؤكد على ضرورة التطبيق والإنفاذ الكاملين للإطار المعياري الدولي بشأن الإعاقة والتنمية عن طريق تشجيع التصديق على الاتفاقية وتنفيذها.

٦- والتعاون التقني جزء لا يتجزأ من عمل المفوضية. فيتقدم خدمات التعاون التقني والخدمات الاستشارية، تساعد المفوضية في تحديد ومعالجة الثغرات في المعارف والقدرات عن طريق تيسير سبل الحوار البناء والتغيير الإيجابي. وينبغي أن توضع برامج سليمة وفعالة للتعاون التقني وبناء القدرات استناداً إلى فهم وتحليل دقيقين لحالة من حالات حقوق الإنسان بعينها ولما يتصل بها من تحديات متعددة الأوجه. ويتحقق ذلك من خلال القيام بأنشطة رصد مستقلة وموثوقة بالتعاون مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين - وهو ما يتيح للمفوضية، بالتعاون مع أصحاب المصلحة المعنيين، حصر الاحتياجات وإدراج هذه الاحتياجات في صلب الخطط التي تضعها وتحديد الاستراتيجيات الأنسب لتحقيق التقدم نحو تحقيق النتائج.

٧- وقد شهدت السنوات الأخيرة زيادة ملحوظة في استجابة المفوضية لطلبات التعاون التقني والمشورة، اهتداء بالتوصيات الصادرة عن هيئات المعاهدات والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة وعن الاستعراض الدوري الشامل، بما في ذلك فيما يتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٨- وتعد مكافحة التمييز، لا سيما التمييز العنصري والتمييز القائم على أساس الجنس والدين والتمييز ضد فئات أخرى مهمشة، أحد الأولويات المواضيعية في خطة إدارة المفوضية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧. وفي هذا الإطار، تعمل المفوضية من أجل زيادة امتثال التشريعات والسياسات والبرامج والمؤسسات الوطنية بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان من أجل مكافحة التمييز.

٩- ومنذ اعتماد الاتفاقية في عام ٢٠٠٦، ضاعفت المفوضية تدريجياً عملها بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وتدعم المفوضية، في إطار تعاونها التقني وخدماتها الاستشارية، الجهود الرامية لكفالة التصديق على الاتفاقية وامتثال الاتفاقية وغيرها من الصكوك ذات الصلة بتعزيز

وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في التشريعات والسياسات والبرامج والمؤسسات الوطنية. وتسعى المفوضية أيضاً إلى ضمان مطالبة الأشخاص ذوي الإعاقة بحقوقهم من خلال دعم الجهود الرامية إلى تسهيل لجوئهم إلى نظم الحماية الوطنية ومشاركتهم في الشؤون العامة. وعلى الصعيد الدولي، تسعى المفوضية إلى ضمان وفاء الدول بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان من خلال دعم مشاركتها في اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرها من آليات حقوق الإنسان المعنية بالموضوع. وختاماً، تسعى المفوضية أيضاً إلى ضمان إدماج نهج قائم على حقوق الإنسان في تناول مسألة الإعاقة في سياسات وبرامج الأمم المتحدة، ويشمل ذلك إيلاء الاهتمام وتقديم الدعم الكافيين لتعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

١٠- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، أطلقت ستة كيانات تابعة للأمم المتحدة (منظمة العمل الدولية، والمفوضية، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الصحة العالمية) شراكة الأمم المتحدة لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والصندوق الاستئماني المتعدد المانحين الذي يديره مكتب الصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي^(٧). وللشراكة دور هام في ضمان الاستخدام الفعال لآليات حقوق الإنسان الدولية لتعزيز حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة. ويهدف الصندوق إلى رعاية المشاريع التي تديرها أفرقة الأمم المتحدة القطرية لتنمية قدرات أصحاب المصلحة الوطنيين، لا سيما الحكومات ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة، وذلك من أجل تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً بطرق منها تعزيز الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً الشاملة لمسائل الإعاقة. وأسفرت أول دعوة وجهت في أيار/مايو ٢٠١٢ لتقديم مقترحات عن تحديد ١١ برنامجاً من برامج الأمم المتحدة المشتركة يستفيد منها ١٤ بلداً في مجالات متعددة من مجالات تنفيذ الاتفاقية. وفيما يلي بيان هذه المشاريع.

١١- لضمان تنسيق كافٍ لمسألة تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واهتماماً مناسباً بها، تستعين المفوضية بمستشار في شؤون حقوق الإنسان والإعاقة، يعمل في جنيف، بقسم حقوق الإنسان والمسائل الاقتصادية والاجتماعية في شعبة البحوث والحق في التنمية. ويتمتع هذا المستشار بولاية واسعة تشمل تعميم مراعاة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المفوضية وفي الأمم المتحدة عموماً؛ وتقديم المساعدة التقنية للدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني، وتشجيع التصديق على الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري وتنفيذهما على الصعيد الوطني. ويضم فريقه حالياً شخصاً ثانياً^(٨) ووضعت تحت تصرفه موارد مالية ضئيلة من خارج الميزانية ليضطلع بأنشطته. ويقدم الفريق المشورة المتخصصة للمكاتب الميدانية التابعة للمفوضية وللدول بصورة مباشرة بناء على طلبها. وتشكل محدودية

(٧) انظر: <http://mptf.undp.org/factsheet/fund/RPD00>.

(٨) موظف في مبتدئ وفترته فنلندا. تنتهي مدة هذا المنصب في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤.

الموارد المتاحة تحدياً يحول دون المضي قدماً في تنفيذ جدول الأعمال بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على نحو منسق ومستدام.

١٢- وتقوم المفوضية مقام أمانة اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ويتمثل دور الأمانة، التي تندرج ضمن قسم الفئات المستهدفة التابع لشعبة معاهدات حقوق الإنسان، في دعم اللجنة في الاضطلاع بمهامها. وتُضمّن هيئة المعاهدة هذه ملاحظاتها الختامية توجيهات جوهرية للدول الأطراف في الاتفاقية بشأن تنفيذها وإدراجها ضمن التشريعات المحلية. وينبغي اتخاذ هذه التوصيات مصدراً رئيسياً للتشاور عند تقديم خدمات التعاون والمساعدة التقنيين، خصوصاً عندما تتعلق بمواءمة القوانين والسياسات. وقد عقدت اللجنة، حتى الآن، ١١ دورة استعرضت خلالها الحالة في البلدان الـ ١٣ التالية: أذربيجان، والأرجنتين، وإسبانيا، وأستراليا، وباراغواي، وبيرو، وتونس، والسلفادور، والسويد، والصين، وكوستاريكا، والنمسا، وهنغاريا^(٩). وفيما يخص المساعدة التقنية، تشجع اللجنة البلدان على التواصل مع أعضائها لزيادة التعاون، لا سيما بشأن إصلاح القوانين والسياسات ووضعها بموجب الاتفاقية.

١٣- وتقدم الأجزاء التالية، وإن كانت غير شاملة، لمحة عامة عن نوع الأنشطة التي تخطى بدعم المفوضية و/أو الشركاء الدوليين المعنيين على المستويين القطري والإقليمي في مجال تقديم خدمات التعاون التقني والخدمات الاستشارية.

ألف - أفريقيا

١- مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية)

١٤- الكاميرون: شاركت المفوضية في أنشطة تهدف إلى توعية الأشخاص ذوي الإعاقة بحقوقهم في المشاركة في الحياة السياسية على قدم المساواة مع الآخرين. وكان من نتائج جهود الدعوة التي قامت بها المفوضية أن قامت هيئة معنية بإدارة الانتخابات بتيسير إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مراكز الاقتراع خلال انتخابات تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.

١٥- كوت ديفوار: كان لشعبة حقوق الإنسان التابعة لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار مشاركة نشطة، من خلال تقديم المشورة التقنية، في فرقة العمل المعنية بالتصديق على الاتفاقية التي شكلها اتحاد منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة في كوت ديفوار، وهي عبارة عن ائتلاف يضم منظمات غير حكومية ورابطات تعمل من أجل حماية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ويشمل ذلك جهود دعم وزارة العدل وحقوق الإنسان والحريات العامة. وأفضت هذه الجهود المشتركة إلى تصديق كوت ديفوار على الاتفاقية في ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. كما قامت شعبة حقوق الإنسان بتعميم الاتفاقية على نطاق واسع ووفرت

(٩) http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/SessionsList.aspx?Treaty=CRPD

دورات تدريبية/جلسات إحاطة لمثلي المنظمات غير الحكومية المتخصصة في حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وستستمر في دعم الدعوة إلى إنشاء آلية تنسيق لرصد تنفيذ الاتفاقية.

١٦- **إثيوبيا:** نظمت المفوضية دورتين تدريبيتين بشأن تحقيق المساواة للأشخاص ذوي الإعاقة بالتعاون مع منظمة العمل الدولية لدعم المسؤولين الحكوميين ومقدمي الخدمات بشأن اعتماد نهج قائم على أساس حقوق الإنسان في تناول مسألة الإعاقة وتنفيذ الاتفاقية.

١٧- **غينيا - بيساو:** دعمت شعبة حقوق الإنسان في مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو إلى حد كبير توقيع الاتفاقية والتصديق عليها، وعقدت اجتماعات عدة لتوضيح أهمية الانضمام إلى الاتفاقية والاعتراف بآليات الرصد التابعة لهيئات المعاهدات. وأفضى ذلك إلى توقيع الجمعية الشعبية الوطنية على الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، بغرض طرح الصكين للتصديق عليهما بعد إجراء الانتخابات العامة في نيسان/أبريل ٢٠١٤.

١٨- **ليبيريا:** دعمت المفوضية اللجنة الوطنية المعنية بشؤون الإعاقة في وضع استراتيجية وطنية لتنفيذ الاتفاقية في سياق خطة التحول وخطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان التي أُقرّت على إثر ذلك في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ وشُرع فيها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وتعمل المفوضية على تقديم المساعدة التقنية عن طريق عقد دورات عمل كل شهرين مع أعضاء فرقة عمل معنية بحقوق الإنسان والإعاقة بشأن بدئها ورصدها. وتشارك المفوضية أيضاً في تنسيق عمل المكاتب الميدانية التابعة لبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا لتنفيذ أنشطة بناء القدرات لفائدة الحكومة والمجتمع المدني بشأن تقييم وقياس ورصد التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية؛ ورصد الدعوة والميزانية؛ وتطبيق نهج قائم على حقوق الإنسان في الأطر البرنامجية للأمم المتحدة والأطر الإنمائية الوطنية. وقد ساهم ذلك في اعتماد '١' حقوق الإنسان '٢' الأشخاص ذوي الإعاقة والمحرومين باعتبارهما موضوعين شاملين جديدين في استراتيجية البلد الثانية للحد من الفقر (٢٠١٣-٢٠١٧).

١٩- **النيجر:** حرصاً على تعميق فهم الجمهور للمعايير الوطنية والإقليمية والدولية التي تحمي حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتشجيع مواصلة استعراضها، نظم تجمع المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان والديمقراطية واتحاد الأشخاص ذوي الإعاقة في النيجر، في آذار/مارس ٢٠١٣، أنشطة للتوعية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ونُظمت الأنشطة بالشراكة مع وحدة المستشار المعني بحقوق الإنسان التابعة للمفوضية في النيجر ووزارة العدل بتمويل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ونُظمت، في ستة من أقاليم البلد، حملات توعية ومؤتمرات بشأن التشريعات الوطنية والدولية المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٢٠- **السنغال:** خلال عام ٢٠١٣، قدم المكتب الإقليمي لغرب أفريقيا التابع للمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بالشراكة مع المنظمة الدولية للمعوقين وغيرها من

الجهات المعنية، المشورة التقنية ويسر تنظيم دورات تدريبية للسلطات تتعلق بالاتفاقية وبرتوكولها الاختياري.

٢١- **سيراليون:** قام عنصر حقوق الإنسان في مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون، بالتعاون مع المفوضية، بدعم الحكومة في عملية صياغة قانون خاص بالأشخاص ذوي الإعاقة. ويشكل القانون خطوة هامة صوب القضاء على التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة وتيسير مشاركتهم وإدماجهم في المجتمع. وهو يتضمن أحكاماً هامة بشأن تعزيز تمتعهم بحقوق الإنسان لا سيما الحق في التعليم والعمل والصحة والمشاركة السياسية، ويحدد مسؤوليات واضحة فيما يتعلق بإزالة الحواجز التي تحول دون إمكانية الوصول، على قدم المساواة، إلى البيئة المادية ووسائل النقل والخدمات. كما ساند عنصر حقوق الإنسان في مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون الحكومة في عملية إنشاء لجنة وطنية معنية بالأشخاص ذوي الإعاقة في عام ٢٠١٢ وقدم الدعم لتمكين اللجنة من الشروع في عملها، بطرق منها المساعدة في وضع خططها الاستراتيجية التي تمتد لثلاث سنوات ومن خلال توفير التدريب وتنظيم حلقات عمل. وهو يعمل أيضاً من أجل مراجعة التشريعات على اعتبار أن الدستور يدرج الإعاقة ضمن أسباب التمييز المحظورة^(١٠).

٢٢- **جنوب أفريقيا:** قام مكتب جنوب أفريقيا الإقليمي التابع للمفوضية السامية لحقوق الإنسان، مدعوماً من المقرر، بمد الحكومة والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني، بما في ذلك منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة، بالمعلومات اللازمة لإجراء مناقشة مستنيرة وبناءة بشأن الحاجة إلى صك أفريقي لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة يكمل الاتفاقية. كما عمل المكتب الإقليمي عن كثب مع أمانة العقد الأفريقي للمعوقين من أجل تعزيز قدرة منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة على الترويج للاتفاقية ورصد تنفيذها. وأفضت جهود الدعوة التي قام بها المكتب الإقليمي في عام ٢٠١١ إلى تصديق موزامبيق على الاتفاقية وبرتوكولها الاختياري.

٢٣- **السودان:** اضطلع قسم حقوق الإنسان التابع للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور بعمل مكثف بشأن الاتفاقية مع التركيز على الأطفال ذوي الإعاقة. وترمي هذه الجهود إلى المساهمة في إنشاء بيئة أكاديمية آمنة ومتاحة ومناسبة تعزز وتحمي حقوق الأطفال ذوي الإعاقة. ونظمت ثلاث حلقات عمل بهدف تغيير السياسة العامة والممارسة على مستوى المدارس. واستهدفت دعاة المجتمع المدني والقيادات النقابية والمسؤولين الحكوميين والمجموعات المحلية المدافعة عن ذوي الإعاقة من أجل التأثير على تشريعات الدولة وتوفير خدمات اجتماعية تحترم حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتحميها وتعززها.

(١٠) انظر: UNIPSIL/OHCHR, "Moving Forward Together. From National Commitment to Concrete Action", Report on the Rights of Persons with Disabilities in Sierra Leone (2011).

٢٤- أوغندا: دعمت المفوضية السلطات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني في التوعية بإدراج الاتفاقية في التشريعات المحلية وإعداد التقارير الأولية لتقديمها إلى اللجنة. ومنذ عام ٢٠١٠، قدمت المفوضية لهيئات وطنية كلجنة تكافؤ الفرص والمجلس الوطني لشؤون الإعاقة، وإدارات متخصصة في وزارة الشؤون الجنسانية والعمل والتنمية الاجتماعية، ومنظمات المجتمع المدني تدريباً بشأن معايير الحماية المنصوص عليها في الاتفاقية. وعلاوة على ذلك، دعمت المفوضية وزارة الصحة والمجتمع المدني في مراجعة قانون معالجة الأمراض العقلية عن طريق تقديم تعليق بشأن حقوق الإنسان على مشروع قانون الصحة العقلية وعقد اجتماعات لمناقشة العناصر الواردة في التشريع المقترح. وفي الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، ستستمر المفوضية، مدعومة بتمويل نرويجي، في تقديم المساعدة التقنية إلى المجلس الوطني لشؤون الإعاقة في مجال رصد تنفيذ الاتفاقية. وتحقيقاً لهذه الغاية، تنظم المفوضية تدريباً بشأن مكافحة التمييز بموجب الاتفاقية لفائدة مجالس محلية مختارة تعنى بشؤون الإعاقة. كما ستقوم المفوضية بالتنسيق مع السلطات الوطنية، بإجراء تحليل مقارنة للتشريعات الأوغندية لتحديد العراقيل التي تحول دون إعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٢- شراكة الأمم المتحدة من أجل تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

٢٥- موزامبيق: يستخدم كل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونيسيف نهجاً ثنائي المسار يشمل في الوقت نفسه تدخلات محددة الهدف وتدخلات للتعميم. ويمثل العمل المضطلع به مع المعهد الوطني للإحصاءات مثالاً على التعميم، الذي ستدرج بواسطته مؤشرات متعلقة بقضايا الأشخاص ذوي الإعاقة في دراسة استقصائية فصلية لتحسين جمع البيانات كشرط أساسي لتحديد سياسات وبرامج أكثر دقة تتصل بالأشخاص ذوي الإعاقة. وفي المقابل، يعد التعاون بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمة الدولية للمعوقين وشبكة مساعدة ضحايا الألغام الأرضية من الأنشطة المحددة الهدف التي تسعى إلى تمكين فئة الناجين من الألغام، التي تكون مهمشة عادةً، من المطالبة بحقوقها. ويشمل أحد أنشطة المشروع مراجعة الإطار التشريعي والسياسي القائم.

٢٦- جنوب أفريقيا: تشارك المفوضية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونيسيف مع صندوق الأمم المتحدة للسكان وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في برنامج وضعه فريق الأمم المتحدة القطري بالتعاون مع وزارة شؤون المرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة. ويهدف البرنامج إلى وضع إطار قانوني وسياساتي يتماشى مع الاتفاقية في جنوب أفريقيا. وفيما يعد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الوكالة الرائدة والمسؤولة عن التنسيق العام وتقديم الدعم التقني للبرنامج، تتولى منظمة اليونيسيف تقديم الخبرة التقنية في المسائل المتصلة بالأطفال ذوي الإعاقة وتركز المفوضية على التشريعات والمعايير الدولية المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وسيقوم صندوق الأمم المتحدة للسكان وهيئة الأمم المتحدة للمساواة

بين الجنسين وتمكين المرأة بتمويل الجهود الرامية إلى اكتساب الخبرة التقنية الخاصة باحتياجات النساء ذوات الإعاقة.

٢٧- **توغو:** يركز برنامج الشراكة على التعليم الشامل في منطقتي السافانا وكارا. وقد شرعت اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية والمفوضية في هذا المشروع المشترك في أوائل عام ٢٠١٣. ويخضع الإطار القانوني الرئيسي، وهو قانون الطفل لعام ٢٠٠٧، وقانون عام ٢٠٠٤ بشأن توفير الحماية الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة، وغير ذلك من الصكوك ذات الصلة كقانون العمل لعام ٢٠٠٦، وقانون عام ١٩٦٨ بشأن النظام الأساسي العام للموظفين الحكوميين، والوثائق الاستراتيجية كخطة قطاع التعليم، لمراجعة تتعلق بتماشيه مع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي صدقت عليها توغو. وفي إطار هذا البرنامج، جرى إعداد وتجريب كتيبات بخط برايل ولغة الإشارة إلى جانب دليل تدريبي عن التعليم الشامل أقرته وزارة التعليم في عام ٢٠١٢ واستُخدِم في تدريب عدد كبير من المدرسين والإداريين. ويضيف هذا البرنامج إلى الجهود المتصلة بتوفير فرص تعليمية مناسبة للأطفال ذوي الإعاقة الذين بلغوا سن الدراسة، وهي جهود تكللت بالنجاح بالفعل. وستسعى هذه الشراكة مع المنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية لإيجاد طريقة مستدامة وفعالة وتعاونية لمواجهة التحدي المتمثل في توفير التعليم للجميع. بمن في ذلك الأطفال ذوي الإعاقة.

باء- آسيا والمحيط الهادئ

١- المفوضية

٢٨- **كمبوديا:** واظبت المفوضية على تقديم المشورة التقنية طوال عملية التصديق على الاتفاقية بطرق منها ترجمة ونشر الاتفاقية بلغة الخمير وتقديم الدعم من أجل صياغة بيان يروج للتصديق على الاتفاقية قدم إلى البرلمان. ونظمت المفوضية كذلك دورتين تدريبيتين لممثلي الحكومة - بشأن أهم خصائص الاتفاقية - وأخرى محددة أكثر عن تقديم التقارير بموجب الاتفاقية، وذلك بهدف توعيتهم بالمسؤوليات التي تقع على الحكومة بموجب الاتفاقية.

٢٩- **بابوا غينيا الجديدة:** تواصل المفوضية تقديم الدعم التقني لإدارة التنمية المجتمعية وغيرها من الهيئات الحكومية المعنية فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية وإدراجها في التشريعات المحلية.

٣٠- **تيمور - ليشتي:** تعمل وحدة المستشار بحقوق الإنسان على تنفيذ برنامج لتنمية القدرات لفائدة المجتمع المدني، بما في ذلك رابطة تيمور - ليشتي المعنية بالإعاقة - وهي شبكة تضم أكثر من ٢٠ منظمة غير حكومية تعمل في مجال الإعاقة - وفردى أعضائها لزيادة استعانتهم بالنظم الوطنية والدولية لحماية حقوق المجموعات التي تتعرض للتمييز. وتعتمد

الوحدة مساعدة منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة لتعزيز مهاراتها في مجال الرصد والإبلاغ والدعوة، وتستمر في دعم الجهود الرامية إلى التصديق على الاتفاقية.

٢- الشراكة

٣١- **جزر كوك وفيجي وفانواتو وبابوا غينيا الجديدة:** تعمل منظمة العمل الدولية، ومنظمة اليونيسيف، ومنظمة الصحة العالمية واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ومتطوعو الأمم المتحدة على تنفيذ مجموعة من الأنشطة تحقيقاً لهدف عام يتمثل في توفير حياة وفرص أفضل للأشخاص ذوي الإعاقة في هذه المجموعة المختارة من بلدان المحيط الهادئ. وتوجه هذه الأنشطة صوب المساعدة في صياغة التشريعات ووضع السياسات في البلدان التي صدقت على الاتفاقية أو التي هي على وشك التصديق عليها. ويشجع المشروع كذلك توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة على مستوى السياسات والبرامج على حد سواء - بما في ذلك الدعوة لدعم الموظفين وتنمية مهارات محددة. وبالإضافة إلى ذلك، هناك مشروع تحريري بشأن الكشف المبكر سوف يوفر أساساً متيناً للجهود التي ينبغي النسخ على منوالها في جميع أنحاء منطقة المحيط الهادئ. وختاماً، يُعالج عدم وجود بيانات موثوقة بشأن انتشار حالات الإعاقة في هذه المنطقة بالعمل على إعداد إحصاءات، لا سيما عن طريق عمليتي التعداد والمسح الوطني. وسيعتمد ذلك على الخبرات العالمية والإقليمية وسيعزز الجهود التي تبذلها حالياً اللجنة التوجيهية المعنية بالاستراتيجية الإحصائية لجماعة المحيط الهادئ. وبالإضافة إلى ذلك، ستجرى بحوث لدراسة الحواجز التي تحول دون التصديق على الاتفاقية في بلدان المنطقة.

٣٢- **إندونيسيا:** تعمل كل من منظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية جنباً إلى جنب مع اليونيسكو وصندوق الأمم المتحدة للسكان على تنفيذ مشروع يهدف إلى تعزيز قدرات المؤسسات الوطنية المكلفة بتنسيق تنفيذ الاتفاقية. ودعمت هذه المبادرة إجراء حوارات وطنية رفيعة المستوى بشأن السياسات العامة مع رؤساء البلديات وإنشاء شبكة مدن شاملة، وهي شبكة ترمي إلى تيسير تبادل المعارف والموارد بشأن إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة. ووقعت مذكرات تفاهم مع حكومتي مدينة باندا آتشيه وبوغيا كارتا، بهدف الوصول إلى مدن أخرى في مرحلة لاحقة. ودعم المشروع صياغة إطار لتحديد المعايير الرئيسية في عملية بناء مدن شاملة للأشخاص ذوي الإعاقة. وخضع هذا الإطار للتجربة والتطبيق في أربعة مدن، وتمخض ذلك عن صياغة خطط استراتيجية وتخصيص موارد مالية لمعالجة الإدماج الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة. وسترسي هذه الجهود الأساس لإجراء تقييم سنوي للمدن في إندونيسيا، ويتوقع أن يتضمن ذلك في آخر الأمر منح جائزة عن إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة.

٣٣- **تبحث فييت نام بشكل** حثيث التصديق على الاتفاقية وعلى اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٥٩ بشأن التأهيل المهني والعمالة (المعوقون) (١٩٨٣)، وهي تضع حالياً اللامسات الأخيرة على خطة عمل وطنية لدعم الأشخاص ذوي الإعاقة، يكون هدفها النهائي وضع إطار

قانوني وطني يتماشى مع الاتفاقية والمعايير الدولية الأخرى. وتمثل إحدى أهداف المشروع الذي تموله الشراكة في دعم مشاركة منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة في هاتين العمليتين.

جيم - الأمريكتان

١ - المفوضية

٣٤ - كولومبيا: تنصب جهود المفوضية على إدراج الاتفاقية في التشريعات المحلية وإشراك السلطات في اعتماد سياسة عامة وطنية بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة. ولهذا الغرض، عقدت الحكومة ١٥ اجتماعاً إقليمياً مع أصحاب المصلحة المعنيين واجتماعاً وطنياً، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وبالإضافة إلى ذلك، اعتمدت الدولة، بدعم من المفوضية، تشريعات تنص على ضمانات معينة لإعمال حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة.

٣٥ - غواتيمالا: تبذل المفوضية، منذ عام ٢٠١٣، جهوداً لتعزيز فهم حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لدى الجهات الحكومية الفاعلة.

٣٦ - هايتي: قام وزير الدولة المكلف بإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة، مدعوماً من المفوضية، بوضع خطة عمل لتنفيذ قانون إيطاري بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة. وتقدم المفوضية المساعدة التقنية لوزير الدولة المكلف بإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة، مع التركيز على '١' التوعية بإمكانية وصول المعوقين إلى جميع المرافق، و'٢' موازنة قانون العمل مع القانون الإطاري.

٣٧ - هندوراس: دعمت المفوضية إقرار السياسات الوطنية المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وتدعم المفوضية أيضاً وزارة الشؤون الداخلية والسكان في صياغة خطة استراتيجية للسياسات الوطنية من خلال توظيف خبير وطني وتقديم المشورة المباشرة إلى المديرية العامة للأشخاص ذوي الإعاقة، التي تتولى تنفيذ السياسات العامة بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

٣٨ - المكسيك: نتيجة لمساعي الدعوة التي قامت بها مفوضية حقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والمنظمة الدولية للهجرة لدى مجلس الشيوخ، سحبت المكسيك إعلانها التفسيرين المتعلقين بالاتفاقية. ودعت المفوضية كذلك إلى إدخال المزيد من التغييرات على السياسات و/أو التشريعات الداخلية لإزالة العقبات التي تحول دون سحب التحفظات والإعلانات التفسيرية.

٣٩ - باراغواي: زادت الأمانة الوطنية لحقوق الإنسان الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة (الأمانة الوطنية) من حجم مشاركتها في تنفيذ المعايير والتوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان من خلال التزامها بوضع سياسة عامة قائمة على حقوق الإنسان فيما يتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ووضع مؤشرات لحقوق الإنسان. وبفضل المساعدة التقنية التي قدمها مستشار

المفوضية لحقوق الإنسان، شرعت الأمانة الوطنية في هذه العملية بتجميع مواد أساسية عن حالة الأشخاص ذوي الإعاقة. وسيتم استخدام هذه المواد لاحقاً في مشاورات مع الحكومة والجهات الفاعلة في المجتمع المدني بهدف وضع هذه السياسة العامة. وواصل مستشار حقوق الإنسان دعمه للدولة في وضع آلية مشتركة بين المؤسسات لمتابعة التوصيات الصادرة عن الآليات الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وشملت هذه الجهود تنظيم مائدة مستديرة مواضيعية مشتركة بين المؤسسات تهدف إلى تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من المطالبة بحقوقهم.

٢- الشراكة

٤٠- **كوستاريكا:** تتعاون منظمة العمل الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي مع وزارة العمل والشركاء الاجتماعيين لتعزيز حق الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل. وبفضل الدعم الذي قدمه هذا المشروع، أنشأت جمعية كوستاريكا الوطنية للأعمال التجارية شبكة من الشركات التي تعمل على إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة، وهي شبكة باتت تضم في عضويتها ٣٧ مؤسسة تجارية يبلغ مجموع قواها العاملة أكثر من ١٥ ٠٠٠ موظف في مختلف أنحاء كوستاريكا. ويعمل أعضاء الشبكة بالتعاون مع مؤسسات القطاع العام ومنظمات المجتمع المدني الرئيسية على استحداث فرص عمل للأشخاص ذوي الإعاقة، وسوف يتخذون خطوات لتكون عملياتهم التجارية أكثر شمولاً وأكثر قابلية لوصول الأشخاص ذوي الإعاقة إليها.

دال- الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

١- المفوضية السامية لحقوق الإنسان

٤١- **ليبيا:** يؤازر عنصر حقوق الإنسان في بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا الحكومة على مواصلة جهودها الرامية إلى التصديق على الاتفاقية. ورغم أن المؤتمر الوطني العام وافق في وقت سابق على التصديق على الاتفاقية مع إبداء تحفظ عام، فإن صك التصديق لم يودع بعد. وفي أعقاب نزاع عام ٢٠١١، اعتمد المؤتمر الوطني العام أيضاً تشريعاً جديداً يتناول حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٤٢- **العراق:** عُقدت مشاورات مع ممثلين للأشخاص ذوي الإعاقة من أجل مناقشة التعديلات اللازمة التي يتعين إدخالها على القانون المتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة لمواءمته مع الاتفاقية. وقد اضطلع الموظفون العاملون في مجال حقوق الإنسان بعمل واسع النطاق مع حكومة العراق بشراكة مع المنظمات العراقية للأشخاص ذوي الإعاقة، ومنظمات المجتمع المدني، والشركاء الدوليين لضمان أن التصديق على الاتفاقية جزء من خطة عمل اعتمدها الحكومة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بهدف تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل الذي أُجري في شباط/فبراير ٢٠١٠. وتكللت هذه الجهود بتصديق العراق على الاتفاقية

في ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٣. وقدمت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، ولجنة حقوق الإنسان في مجلس النواب، وتجمع منظمات المعوقين في العراق إلى الحكومة اقتراحاً مشتركاً بشأن سلسلة من التعديلات التشريعية، ولا سيما فيما يتعلق بالحاجة إلى وجود آلية مستقلة لمراقبة ورصد تنفيذ الاتفاقية بهدف مواءمة القانون العراقي معها.

٤٣ - **الأرض الفلسطينية المحتلة:** عملت المفوضية عن كثب مع حكومة دولة فلسطين لإعداد الوثيقة التوجيهية بشأن إدماج حقوق الإنسان في الخطط الإنمائية الفلسطينية التي توجز الأهداف والأنشطة الملموسة التي يجب إدماجها في الخطة الإنمائية الوطنية الفلسطينية، وهي إطار العمل الإنمائي الوطني الشامل. وتحدد هذه الوثيقة الإجراءات الرامية إلى ضمان حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك الحق في التعليم، والضمان الاجتماعي، والعمل. وسوف تعمل المفوضية على نحو وثيق مع الحكومة، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمنظمات غير الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني لمراقبة تنفيذ الخطة الإنمائية الوطنية من وجهة نظر قائمة على حقوق الإنسان، ومن ضمنها حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من عملية الرصد هذه. وبالإضافة إلى ذلك، استكمل إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية لفلسطين لأول مرة على الإطلاق، وأدت المفوضية السامية دوراً نشيطاً لضمان احتلال النهج القائم على الحقوق مكانة مركزية في خطط المساعدة الإنمائية للأمم المتحدة. وتظهر في إطار العمل المذكور البرامج التي خصصتها الأمم المتحدة للأشخاص ذوي الإعاقة.

٤٤ - **تونس:** تشجّع المفوضية السامية لحقوق الإنسان على اعتماد تشريعات وسياسات تمثل للمعايير الدولية لحقوق الإنسان في مجال توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة. وتعتزم المفوضية تقديم المساعدة التقنية عن طريق حلقة دراسية لمدة يومين تُعقد مع أعضاء مجلس النواب وخمس إدارات وزارية بشأن التزامات الدولة فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة، وخمسة أيام دراسية مدة كل منها يوم واحد مع الإدارات الوزارية بشأن تعميم مراعاة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في السياسات.

٢ - الشراكة

٤٥ - **الأرض الفلسطينية المحتلة:** ضمت منظمة العمل الدولية جهودها إلى جهود برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وبرنامج الأغذية العالمي في برنامج يرمي إلى التوعية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتنمية القدرات من أجل تعميم مراعاة الإعاقة في قطاعات التعليم والصحة والعمل والشؤون الاجتماعية. ويهدف البرنامج إلى ترسيخ احترام الحقوق الإنسانية للأشخاص ذوي الإعاقة عن طريق التشريعات، والخدمات، والتمكين الاجتماعي والاقتصادي بما يمثل لقانون المعاق الفلسطيني والاتفاقية، عن طريق شراكة وثيقة بين الوزارات المعنية، ووكالات الأمم المتحدة، والجهات المانحة الدولية، ومنظمات الأشخاص

ذوي الإعاقة، وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة الأساسية. وبناء على ما تقدّم أعلاه، من المتوقع أن يؤدي البرنامج إلى ثلاث نتائج رئيسية: (أ) استعراض القوانين والسياسات والممارسات في ست وزارات رئيسية للتحقق من امتثالها للاتفاقية وقانون المعاق الفلسطيني؛ (ب) استحداث فرص متساوية للأطفال ذوي الإعاقة في مدارس تجريبية مختارة (تختارها وزارة التعليم)؛ (ج) زيادة فرص استفادة النساء والرجال ذوي الإعاقة من برامج استحداث الوظائف وخطط تنمية الأعمال. ويؤلى انتباه خاص لضمان المشاركة الكاملة للنساء والفتيات ذوات الإعاقة في أنشطة البرنامج.

٤٦ - تونس: يتمثل الهدف الرئيسي لبرنامج الشراكة في إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة من منظور لحقوق الإنسان، وتعزيز قدرات الجهات صاحبة المصلحة للمدافعة عن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واحترامها وإعمالها، ووضع رؤية وطنية جديدة مشتركة بشأن الإعاقة. وينطوي البرنامج على أربع أولويات مواضيعية: القيام بعمل الدعوة القائم على الحقوق لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة؛ وإجراء مسح لآليات الحماية الاجتماعية المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة، وإحصاءات وتقييمات بشأنها؛ وإدماج الأطفال ذوي الإعاقة في المدارس وحياتهم؛ وتوظيف الشباب ذوي الإعاقة.

هاء - أوروبا وآسيا الوسطى

١ - المفوضية السامية لحقوق الإنسان

٤٧ - جورجيا: انضمت المفوضية في شباط/فبراير ٢٠١٣ إلى فريق عامل معني بالتغيرات التشريعية بغرض وضع استراتيجية للإدماج الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة للفترة ٢٠١٣-٢٠١٦. وجاء تصديق مجلس النواب في جورجيا على الاتفاقية نتيجة لجهود الدعوة التي بذلتها المفوضية وغيرها من وكالات الأمم المتحدة والمجتمع المدني. ودعم المستشار الأقدم لحقوق الإنسان التابع للمفوضية رئيس مجلس النواب ورئيس لجنة حقوق الإنسان البرلمانية في عملية التصديق.

٤٨ - كوسوفو: تعمل المفوضية على استعراض تشريعات متصلة بمكافحة التمييز على نحو يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتتناول مسألة التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة عندما يمارسون أهليتهم القانونية.

٤٩ - جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً: ساهمت المفوضية في إعلاء مرتبة الاتفاقية في جدول الأعمال الوطني وتقريبه من أصحاب الحقوق. وشجعت المفوضية التصديق على الاتفاقية عن طريق جمع الجهات الفاعلة الرئيسية في الحكومة وبين المعنيين بمسألة الإعاقة لوضع خطة عمل بهدف التصديق على الاتفاقية، باستخدام التوصيات الصادرة عن الاستعراض الدوري الشامل لعام ٢٠٠٩ والدراسات المواضيعية ذات الصلة للمفوضية باعتبارها إطاراً

موضوعياً. وساهمت هذه الجهود في تصديق مقدونيا على الاتفاقية في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وما زالت المفوضية منذ ذلك الحين تقدم دعماً استراتيجياً مستمراً لتنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك عن طريق دعم إنشاء آلية تنفيذ وطنية تماشياً مع المادة ٣٣ من الاتفاقية، وتدريب موظفيها، وإعداد التقرير الأولي المقدم من الدولة الطرف إلى اللجنة على نحو قائم على المشاركة.

٥٠ - **مولدوفا:** نتيجة العمل المستمر من عام ٢٠٠٩ إلى الوقت الحاضر، حُققت إنجازات خلال فترة السنتين الحالية في مواءمة القوانين، واللوائح الحكومية، وسيناريوهات رسمية محددة (مثل المناطق التعليمية المنفصلة) مواءمة جوهرية مع القانون الدولي والمعايير الدولية ذات الصلة في مجال عدم/مكافحة التمييز. وعلى سبيل المثال، أدى الدعم الذي قدمته المفوضية للحكومة والمجتمع المدني إلى وضع قانون شامل لمكافحة التمييز. وبالإضافة إلى ذلك، عمل مستشار حقوق الإنسان التابع للمفوضية مع نظرائه في الحكومة على صياغة القانون المتعلق بالإدماج الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة الذي يرمي إلى إدراج أحكام الاتفاقية في التشريعات الداخلية. ويكرّس هذا القانون، المعتمد في عام ٢٠١٢، لأول مرة، الحق في الأهلية القانونية على قدم المساواة والترتيبات التيسيرية المعقولة للأشخاص ذوي الإعاقة. بمقتضى القانون المحلي المولدوفي. وركزت الجهود المبذولة أيضاً على استحداث بيئات مدرسية تشمل أطفال الروما والأطفال ذوي الإعاقة في بلديات مختارة استراتيجياً. ودعمت المفوضية وزارات الصحة، والعدل والعمل، والحماية الاجتماعية والأسرة لإنشاء فريق عامل مشترك بين الوزارات كي يستعرض التشريعات والسياسات الداخلية بمقتضى المادة ١٢ من الاتفاقية التي تستلزم من الدول الأطراف الانتقال من نظم اتخاذ القرارات بالنيابة إلى نظم المساعدة في اتخاذ القرارات. وعُززت الأنشطة من أجل دعم التعديلات التنظيمية والميزانية لهذا الغرض. وعلاوة على ذلك، تعاونت المفوضية مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في دعم وزارة الصحة وكيانات حكومية أخرى لتحسين حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقات النفسية الاجتماعية المحتجزين في مؤسسات للأمراض العقلية، مما أسفر عن اتفاق لإنشاء آلية مستقلة لاستعراض الشكاوى المؤسسية، وبالتحديد أمين للمظالم في مؤسسات الأمراض النفسية. وأنشئ مكتب تحريبي لأمين المظالم لتغطية ثلاثة مستشفيات رئيسية للأمراض العقلية.

٥١ - **المكتب الإقليمي لأوروبا:** على الصعيد الإقليمي، دخل المكتب الإقليمي في حوار مع مؤسسات الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء في المنطقة، ولا سيما بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وحدّد المكتب الإقليمي أرضية مشتركة بين اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واتفاقية حقوق الطفل - وبالتحديد مسألة العيش المستقل للأشخاص ذوي الإعاقة (المادة ١٩ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة) ومسألة الرعاية البديلة للأطفال. وساهم المكتب الإقليمي مساهمة كبيرة في التغييرات السياسية على مستوى الاتحاد الأوروبي، بما في ذلك وثائق السياسة العامة التي توجه استخدام الصناديق الهيكلية للاتحاد الأوروبي واللوائح التنظيمية المتعلقة بالصناديق الهيكلية، وذلك عن طريق عضويته النشطة في

ائتلاف من منظمات غير حكومية وجهات صاحبة مصلحة في منظمات حكومية دولية تمثل منظمات غير حكومية ومنظمات حكومية دولية (فريق الخبراء الأوروبي المعني بالانتقال من الرعاية المؤسسية إلى الرعاية المجتمعية). وتمثل هذه اللوائح إنجازاً هاماً من حيث زيادة امتثال الاتحاد الأوروبي للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، ومنها الاتفاقية. وتحتوي اللوائح على عبارات خاصة بشأن تعزيز الانتقال إلى الخدمات المجتمعية، وتتضمن شرطاً مسبقاً سيشكل أساساً لاتخاذ تدابير للانتقال من الرعاية المؤسسية إلى الرعاية المجتمعية، وشرطاً مسبقاً لضمان تنفيذ المادة ٩ من الاتفاقية، في سياق استثمارات الصناديق الهيكلية الأوروبية. وأيد المكتب الإقليمي هذه التغييرات بصفته عضواً في فريق الخبراء الأوروبي، وقدم المساعدة التقنية للمسؤولين المعنيين في الاتحاد الأوروبي وعلى المستويات الوطنية. وبالإضافة إلى ذلك، يؤدي المكتب الإقليمي دوراً نشطاً في تنظيم حلقات دراسية لفريق الخبراء الأوروبي، بالتعاون وثيق مع السلطات الوطنية والمفوضية الأوروبية، بشأن استخدام الصناديق الهيكلية للاتحاد الأوروبي دعماً للانتقال من الرعاية المؤسسية إلى الرعاية المجتمعية. وجرّت هذه الأنشطة في لاتفيا، وإستونيا، وهنغاريا، وكرواتيا، ورومانيا، وبلغاريا، وبولندا، وسوف تنظم في الجمهورية التشيكية، وليتوانيا، وسلوفينيا، واليونان، وصربيا في عام ٢٠١٤. وتم توزيع منشور المكتب الإقليمي لأوروبا لعام ٢٠١٢ بشأن آثار المادة ١٩ من الاتفاقية على استخدام الصناديق الهيكلية للاتحاد الأوروبي على نطاق واسع واستُخدم كأداة لإذكاء الوعي بين مسؤولي الاتحاد الأوروبي والسلطات الوطنية وكذلك المجتمع المدني وأصحاب الحقوق. وشارك المكتب الإقليمي في مشاورات إقليمية تمهيداً لعقد الاجتماع الرفيع المستوى المعني بالإعاقة والتنمية، فشدد على أهمية استخدام الاتفاقية كإطار عمل لكل مدخلات الاتحاد الأوروبي في الاجتماع المذكور. وتضمنت المساهمة الكتابية الختامية التي قدمها الاتحاد الأوروبي إلى الاجتماع الرفيع المستوى عبارات اقترحتها المفوضية والمكتب الإقليمي.

٥٢ - **الاتحاد الروسي:** صدّق على الاتفاقية في عام ٢٠١٢ وبدأ بعد ذلك بقليل عملية تعديل التشريعات الروسية وفقاً لأحكام الاتفاقية. وما زالت الجهات صاحبة المصلحة الروسية تناقش مسألة إنشاء آلية وطنية للتنفيذ والمراقبة على النحو المنصوص عليه في الاتفاقية. وتقدم المفوضية الدعم والإرشاد التقنيين في هذه العمليات. وبالشراكة مع المفوضية، تمكنت المنظمة الإقليمية المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة، بيرسكتيفا، وشركاؤها من زيادة وعي ما يزيد عن ٤٠٠ جهة صاحبة مصلحة - موظفون حكوميون، ومهنيو التعليم، ومشروعون، ومنظمات للأشخاص ذوي الإعاقة، ومنظمات المجتمع المدني، وخبراء، وصحفيون، وطلاب، وأشخاص ذوو إعاقة، وأفراد أسرهم - بالاتفاقية، ولا سيما المادة ٢٤، والتشريعات والسياسات الروسية الحالية الواجب تعديلها. وعقب جهود الدعوة التي بذلتها المفوضية، يتضمن قانون فدرالي جديد بشأن التعليم عبارات عن التعليم الجامع وتكافؤ فرص الجميع في الحصول على التعليم. ويقتضي القانون من الإدارات الإقليمية وعلى مستوى المدن تهيئة الظروف الضرورية لتعليم ذي جودة عالية حال من التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة. ويضع المشروعون الفدراليون حالياً

معايير تنفيذ ملموسة للتعليم الجامع، بما في ذلك تعديلات في المناهج التعليمية والبنى التحتية. ومن المزمع إنشاء مدارس تشمل الجميع في إطار عمل البرنامج الحكومي المعنون "بيئة يمكن الوصول إليها". وكان قد أنشئ فعلاً، بحلول عام ٢٠١٣، ما يزيد عن ٥ ٠٠٠ مدرسة يمكن الوصول إليها تتيح الظروف اللازمة لتعليم الأطفال ذوي الإعاقة. والهدف هو إنشاء ١٠ ٠٠٠ من هذه المدارس بحلول عام ٢٠١٦.

٥٣- صربيا: نجح حامي مكتب أمين مظالم المواطنين ومستشار حقوق الإنسان التابع للمفوضية في التأثير في الخطاب المتعلق بإنهاء استخدام المؤسسات كوسيلة للإصلاح كي يتضمن منظوراً لحقوق الإنسان يتماشى مع قواعد الاتفاقية ومعاييرها. وعقدا في عام ٢٠١٣ جلستين عرضاً فيها مشروعاً لخارطة طريق بشأن إنهاء استخدام المؤسسات كوسيلة للإصلاح أمام حكومات محلية متمتعة بالحكم الذاتي وممثلي مؤسسات سكنية، ومائتين مستديرتين لخبراء رفيعي المستوى ناقشت خلالهما السياسات الوطنية في هذا المجال. وعُرض مشروع خارطة الطريق على كل الجهات صاحبة المصلحة بنهاية عام ٢٠١٣. وسوف تُستكمل خارطة الطريق التي أعدها فريق وطني للخبراء، وسوف يؤيدها مكتب أمين المظالم ويُقترح رسمياً على الحكومة في عام ٢٠١٤.

٥٤- أوكرانيا: اعتمدت أوكرانيا في عام ٢٠١٢ تشريعات مناهضة للتمييز لتحسين الامتثال للاتفاقية، وهو شرط ورد في التوصيات الصادرة عن مختلف آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وعملت المفوضية طوال عام ٢٠١٣ على إدخال تعديلات على القانون. ونُظمت في أوكرانيا مناقشة للخبراء ركزت على تنفيذ التشريعات والقوانين المتصلة بالمساواة وعدم التمييز، وعُقدت حلقة عمل تدريبية بشأن قياس التقدم المحرز في تنفيذ التشريعات المتعلقة بالمساواة وعدم التمييز. وشارك في هذه الأنشطة ممثلون عن وزارتي العدل والداخلية، ومجلس النواب، والقضاء، والمنظمات غير الحكومية، ومكتب أمين المظالم. وصيغت عدة مشاريع تعديلات، تتناول جزئياً تعليقات المفوضية والخبراء الدوليين.

٢- الشراكة

٥٥- مولدوفا: تعمل المفوضية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واليونسيف، ومنظمة الصحة العالمية، عن كثب على إحداث تغير حفر في فيما يتعلق بحقوق الأهلية القانونية على قدم المساواة، وإتاحة الاحتكام إلى القضاء، والحق في العيش باستقلالية في المجتمع، والتعليم الشامل؛ وتقوية المجتمع المدني؛ وتحسين رصد تنفيذ الاتفاقية. ونتيجة لهذا المشروع، أُحرزت أوجه تقدم هامة في إنشاء مراقبة قضائية لمؤسسات كانت مغلقة في وقت سابق وهناك وعي أكبر في الطب النفسي المولدوفي بأحكام الاتفاقية. وفي الوقت نفسه، أحرز حوار السياسة العامة تقدماً هاماً في مسائل مثل إصلاح الأهلية القانونية، وإنهاء استخدام المؤسسات كوسيلة لإصلاح البالغين، وإنشاء مكتب أمين مظالم للطب النفسي رسمياً بميزانية الدولة. وعلاوة على

ذلك، أنشئت لأول مرة في عام ٢٠١٣ منظمة غير حكومية لمستخدمي الطب النفسي والناجين منه كنتيجة مباشرة للمشروع.

٥٦ - أوكرانيا: تدخل حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في أوكرانيا ضمن المجالات ذات الأولوية في إطار شراكة بين الأمم المتحدة والحكومة (٢٠١٢-٢٠١٦). وهدف البرنامج الذي تمّوله الشراكة وأعدّه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واليونيسيف، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الصحة العالمية بالتعاون مع الحكومة ومنظمات المجتمع المدني في أوكرانيا، هو التشجيع على تطبيق إمكانية الوصول ومعايير التصميم العالمية باعتبارها عناصر تمكن من إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة ومشاركتهم. ويركّز البرنامج على عوائق قائمة تمنع أو تحد من تساوي إمكانية الوصول إلى الخدمات والمرافق المخصصة لعامة الناس، بما في ذلك القانون والسياسية العامة.

واو- التعاون التقني الذي تضطلع به وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية الأخرى

١- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

٥٧ - شكل عقدا آسيا والمحيط الهادئ السابقان للأشخاص ذوي الإعاقة (١٩٩٣-٢٠٠٢ و ٢٠٠٣-٢٠١٢) واعتماد الاتفاقية في عام ٢٠٠٦ حوافز للانتقال من نهج قائم على الإحسان إلى نهج قائم على الحقوق في التعامل مع الإعاقة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. ودخلت المنطقة في عام ٢٠١٣ مرحلة جديدة لتعزيز الأعمال التامة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والتنمية الشاملة لمسائل الإعاقة باعتماد الإعلان الوزاري المتعلق بعقد آسيا والمحيط الهادئ للأشخاص ذوي الإعاقة، ٢٠١٣-٢٠٢٢، واستراتيجية إنشيوين من أجل "إحقاق الحق" بالنسبة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة في آسيا والمحيط الهادئ^(١١). واستراتيجية إنشيوين إطار ريادي للسياسة العامة مستخلص من الخبرات المكتسبة في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ وهي تقدّم لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ مجموعة من الأهداف الإنمائية الشاملة للإعاقة المتفق عليها إقليمياً.

٥٨ - واجتمع الفريق العامل المعني بعقد آسيا والمحيط الهادئ للأشخاص ذوي الإعاقة، وهو آلية للاستشارة والإدارة تابعة للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ومؤلفة من ممثلي ١٥ حكومة و ١٥ منظمة للمجتمع المدني يسيرها الأشخاص ذوو الإعاقة لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة، في إنشيوين، الجمهورية الكورية، من أجل استعراض واعتماد

(١١) النص الكامل لاستراتيجية إنشيوين المتاح على الموقع الشبكي: www.unescap.org/publications/detail.asp?id=1523

مشروع خارطة طريق لتنفيذ استراتيجية إنشيو. وقدمت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ المساعدة التقنية في إطلاق استراتيجية إنشيو في عدد من البلدان وفي بناء القدرات من أجل وضع استراتيجيات وخطط عمل وطنية.

٥٩ - **كمبوديا:** في أيار/مايو ٢٠١٣، قدمت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ إلى حكومة كمبوديا مساهمة تقنية لوضع استراتيجية وطنية بشأن الإعاقة، بهدف مواءمتها مع مبادئ الاتفاقية. وبناء على ذلك، أطلق رسمياً في بنوم بنه الالتزام بتنفيذ الاتفاقية واستراتيجية إنشيو ومواصلة الخطة الاستراتيجية الوطنية بشأن الإعاقة (٢٠١٤-٢٠١٨).

٦٠ - وأنشئت جائزة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ - ساساكاوا للأعمال التجارية الشاملة لمسائل الإعاقة في آسيا والمحيط الهادئ^(١٢) باعتبارها ممارسة جيدة لتعزيز مشاركة القطاع الخاص في جهود عالمية للقضاء على الفقر بالنسبة للجميع، بمن في ذلك الأشخاص ذوو الإعاقة. وتستند هذه الجائزة إلى نموذج أعمال تجارية شاملة لمسائل الإعاقة، يعتبر الأشخاص ذوي الإعاقة قوى عاملة غير مستغلة تملك مجموعة من المهارات وتشكل سوقاً يحتوي على قدرة شرائية هامة.

٦١ - وعند التحضير لمؤتمر آسيا ومنطقة المحيط الهادئ المعني بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة: استعراض بيجين + ٢٠ الذي سيعقد في بانكوك في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، أدرجت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ شواغل الإعاقة في استقصاء ما قبل المؤتمر لدولها الأطراف. ويُعتبر ذلك فرصة لبذل جهود في سبيل تعميم الإعاقة في عملية بيجين + ٢٠ العالمية والوثائق الختامية المترتبة عن العملية.

٦٢ - وأعدت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ وثيقة مشروع في عام ٢٠١٣ بهدف دعم تعزيز دولها الأعضاء للقدرات الوطنية بهدف تحسين تخطيط إمكانية الوصول الشاملة للإعاقة وتعزيز مواءمة التشريعات الداخلية المتعلقة بالبيئة الطبيعية، والنقل العام، والمعلومات والاتصالات مع الاتفاقية، وتنفيذها. وسُيُنَفَّذ المشروع، بتمويل من حكومة الصين ودعم من هونغ كونغ وماكاو، على مراحل متعددة ابتداء من عام ٢٠١٤.

٦٣ - وتفيد التقديرات بأن الإعاقة منتشرة بنسبة ٤,٦ في المائة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، وهي نسبة أدنى بكثير من التقدير العالمي الذي يبلغ ١٥ في المائة^(١٣). ومن أجل معالجة هذا الاختلاف، تبذل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ جهوداً لجمع البيانات الأساسية بغرض تتبع التقدم المحرز في سبيل تحقيق استراتيجية إنشيو. وفي عام ٢٠١٣، نظمت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ اجتماعاً لفريق الخبراء بشأن فعالية توليد البيانات لمؤشرات استراتيجية إنشيو. وقام الاجتماع - الذي

(١٢) انظر: www.di-business-award.com.

(١٣) منظمة الصحة العالمية والبنك الدولي، التقرير العالمي بشأن الإعاقة (٢٠١١).

حضره خبراء من مكاتب إحصائية وطنية ووكالات معنية بتنسيق شؤون الإعاقة في ١٩ بلداً/إقليماً في المنطقة - بتحديد التقدم المحرز، والفجوات، واحتياجات تنمية القدرات فيما يتعلق بجمع البيانات، واستعراض مشروع الكتيب الإرشادي بشأن توليد البيانات لمؤشرات استراتيجية إنشيو، الذي أعدته أمانة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ. وسوف تنشر اللجنة دليلاً بشأن توليد البيانات للمؤشرات يرمي إلى تقديم إرشادات بشأن طريقة إنشاء المؤشرات واستخدامها لرصد التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية، ومساعدة دولها الأعضاء على استعراض نظمها الإحصائية الوطنية القائمة ووضع خطط عمل لجمع البيانات للمؤشرات الاستراتيجية إنشيو.

٢- منظمة العمل الدولية

٦٤- تقدّم منظمة العمل الدولية منذ عام ٢٠٠٢ تعاوناً تقنياً في إطار برنامج تموله حكومة أيرلندا. ويُتاح الدعم في بلدان عدة من أجل استعراض تشريعات العمل القائمة الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة والعامة من وجهة نظر تقوم على مراعاة الإعاقة؛ ودعم المشاورات مع الجهات صاحبة المصلحة الرئيسية بشأن القوانين والسياسات الجديدة المقترحة؛ والتعليق والدعم التقنيين لنشر المعلومات المتعلقة بالقوانين المعتمدة حديثاً، عند الاقتضاء. ويقدم هذا الدعم في إثيوبيا وأوغندا وبوتسوانا وتايلند وجمهورية تنزانيا المتحدة وزامبيا والصين وفيت نام وكينيا ومنغوليا. وتحوّل التركيز في الآونة الأخيرة في بعض البلدان إلى دعم تنفيذ التشريعات.

٦٥- وفي سياق هذه الجهود المبذولة في مجال التعاون التقني، استحدثت في عام ٢٠٠٧ مبادئ توجيهية بشأن تحقيق تكافؤ فرص عمل الأشخاص ذوي الإعاقة عن طريق التشريعات، ونشرت على نطاق واسع في ١٥ لغة. وتعد حالياً نسخة محدثة لنشرها في عام ٢٠١٤. وبالإضافة إلى ذلك، وُضع منهاج دراسي بشأن التشريعات المتعلقة بمسائل الإعاقة، مع اختبار منهاج تجريبي بالتعاون مع جامعات في بلدان عدة في آسيا وأفريقيا، وإتاحة دعم لإدراج تشريعات متعلقة بمسائل الإعاقة باعتبارها موضوعاً في مناهج كليات القانون في جامعات مختارة، كي تلمّ الأجيال المستقبلية من المحامين والقضاة بمسائل الإعاقة في القانون^(١٤).

٦٦- واختُبر من عام ٢٠١٠ إلى عام ٢٠١٢ مشروع تجريبي، في إطار استراتيجية منظمة العمل الدولية بشأن إدماج الإعاقة، وهو حالياً قيد التنفيذ. وأُخذت مجموعة من التدابير لتعزيز إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في مشاريع منظمة العمل الدولية في مجال التعاون التقني وفي عمل المنظمة بصورة أعم. ومن جملة أمور أخرى، تُتاح على الموقع الشبكي لمنظمة العمل الدولية الخاص بالتعاون التقني قائمة مرجعية لاعتبارات ينبغي مراعاتها في إدماج الأشخاص

(١٤) يتاح هذا المنهاج في دليل بشأن التعليم وموارد التدريب في نسخة مطبوعة، وإلكترونياً (www.ilo.org/skills/Whatsnew/WCMS_162169/lang-en/index.htm) وفي نسخة تفاعلية (<http://disability-employment-legislation.itcilo.org/index.html>).

ذوي الإعاقة في مشاريع التعاون التقني ويعد حالياً دليلاً عن "طريقة الاستعمال" يقدم إرشادات أكثر تفصيلاً. وقد استُحدثت وأُتيحت لموظفي منظمة العمل الدولية دلائل عملية لمراعاة حقوق الإعاقة في مختلف المجالات التقنية، إلى جانب منبر لتبادل المعلومات بشأن المواضيع المتصلة بتكافؤ فرص الأشخاص ذوي الإعاقة. واستُعرض الكثير من كتيبات منظمة العمل الدولية الواسعة الاستخدام في مشاريع التعاون التقني لتُدرج فيها اعتبارات إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة. ويسدي أخصائيو الإعاقة في منظمة العمل الدولية المشورة بشأن إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في عدد من مشاريع التعاون التقني. وأصبحت توعية الموظفين والشركاء في مجال التعاون التقني بمسائل حقوق الإعاقة عن طريق التدريب على تحقيق المساواة للأشخاص ذوي الإعاقة تتحول بصورة متزايدة إلى سمة من سمات عمل منظمة العمل الدولية لتعزيز مراعاة حقوق الإنسان الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة في مشاريع التعاون التقني والعمل العام لمنظمة العمل الدولية.

٦٧- وبالإضافة إلى الدعم المقدم إلى الدول في استحداث التشريعات المتعلقة بالعمل، تسدي منظمة العمل الدولية نصائح إلى الهيئات المكونة بشأن القوانين المتصلة بتدريب الأشخاص ذوي الإعاقة، وتوظيفهم، وحمايتهم اجتماعياً، في إطار العمل المستمر مع الهيئات المكونة، بما في ذلك التركيز على التنفيذ والإنفاذ. وتُتاح عملية بناء القدرات في مجال القوانين والسياسات والبرامج والخدمات المتعلقة بمسائل الإعاقة بالتعاون مع المركز الدولي للتدريب التابع لمنظمة العمل الدولية، تورينو، إيطاليا.

٣- المنظمة العالمية للملكية الفكرية

٦٨- بدأت المنظمة العالمية للملكية الفكرية في الآونة الأخيرة عملية للعمل مع الدول الأعضاء على المستوى الوطني من أجل استحداث الإطار التشريعي والتنظيمي اللازم للتصديق على معاهدة مراكش لتسيير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقبي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات^(١٥)، وتنفيذ هذه المعاهدة التي اعتمدها المؤتمر الدبلوماسي المعني بإبرام معاهدة لتسيير نفاذ الأشخاص معاقبي البصر والأشخاص العاجزين عن قراءة المطبوعات إلى المصنفات المنشورة، المعقود في مراكش في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣. وتشكل معاهدة مراكش أحدث إضافة إلى مجموعة المعاهدات الدولية لحقوق التأليف والنشر التي تديرها المنظمة العالمية للملكية الفكرية. وتتضمن بعداً واضحاً لحقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية ويتمثل هدفها الرئيسي في إنشاء مجموعة من القيود والاستثناءات الإلزامية لصالح الأشخاص ذوي الإعاقة. ويُعزى وضع المعاهدة إلى

(١٥) http://www.wipo.int/wipolex/ar/wipo_treaties/text.jsp?file_id=303141 (تمت زيارة الرابط للمرة

الأخيرة في ١٤ أيار/مايو ٢٠١٤).

اعتماد الاتفاقية التي تنص، في جملة أمور أخرى، على وجوب ألا تضع القوانين التي تحمي الملكية الفكرية عائقاً تمييزياً أو غير معقول يحد من الوصول إلى مواد ثقافية^(١٦).

ثالثاً - الاستنتاجات والتوصيات

٦٩ - يكتسي دور وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية أهمية حاسمة في تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتهم. وباستخدام الاتفاقية إلى أقصى قدر ممكن - أي كصك لحقوق الإنسان ذي عناصر أساسية للتنمية المستدامة - تستطيع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية المساهمة في إصلاح قانوني وسياسي بموجب الخبرة المحددة للولايات المنوطة بها. وبناء على ذلك، تشجّع الدول على تعزيز قدرات منظومة الأمم المتحدة، ومن ضمنها المفوضية، بهدف الاستجابة للطلبات المتزايدة الواردة من الجهات صاحبة المصلحة على المساعدة التقنية والخدمات الاستشارية على المستوى القطري للتصديق على الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري ولتنفيذ أحكامهما بفعالية.

٧٠ - وبسبب الآثار المتعددة الأوجه للمساائل المتصلة بتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتهم، بما في ذلك تحسين ظروفهم المعيشية، ينبغي للدول والجهات الأخرى صاحبة المصلحة أن تزيد تعاونهما مع الأمم المتحدة لضمان الامتثال للمعايير الدولية لحقوق الإنسان في وضع تشريعات وسياسات وبرامج وطنية. وينبغي أن يتم هذا التعاون عن طريق مشاوره وثيقة مع الأشخاص ذوي الإعاقة وبمشاركتهم الفعالة، على نحو يمثل تماماً للمادة ٤ (٣) من الاتفاقية.

٧١ - وقد أثبتت شراكة الأمم المتحدة لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة أنها آلية فعالة لزيادة التعاون التقني تماشياً مع الاتفاقية. وتقدم المشاريع الوطنية الجارية ممارسات جيدة وحلولاً ابتكارية في مجال الإصلاح القانوني والسياسي وغيره لإعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وينبغي أن تنظر الدول في تقديم مساهمات إلى الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين التابع للشراكة باعتبارها وسيلة لتسهيل هذا التعاون وتعزيزه.

٧٢ - ويشكّل التحديد الجاري لأهداف التنمية المستدامة لما بعد عام ٢٠١٥ فرصة حاسمة لوضع أهداف وغايات ومؤشرات تعالج أوجه عدم المساواة وتستند استناداً راسخاً إلى إطار العمل الدولي لحقوق الإنسان. ومن منطلق وضع خطة إنمائية لما بعد عام ٢٠١٥ تضمن للأشخاص ذوي الإعاقة إمكانية الوصول والإدماج والإعمال التام لحقوق الإنسان الخاصة بهم، لا بد من الانتقال بسرعة إلى التصديق العالمي على الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري وتنفيذهما بفعالية. ولهذا الغاية، ينبغي للدول أن تدعم مشاركة

(١٦) اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المادة ٣٠.

وكالات الأمم المتحدة في جهود بناء قدرات الجهات المسؤولة وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة، بما في ذلك قطاع الأعمال، الرامية إلى دعم عمليات التطبيق وتنفيذ التشريعات والسياسات المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة على نحو يمثل للاتفاقية.

٧٣- وينبغي إيلاء انتباه مناسب لمراقبة تنفيذ الاتفاقية على المستوى الوطني والدولي بما يمثل لأحكام الاتفاقية المتصلة بذلك. وتقدم السوابق التي وضعتها اللجنة من خلال حوارها مع الدول الأطراف إرشاداً قيماً للمساعدة التقنية، وينبغي استخدامها إلى أقصى قدر ممكن. وبالإضافة إلى ذلك، تشجع الدول، بمقتضى المادة ٣٧ من الاتفاقية، على التماس المساعدة التقنية في مجال الإصلاح والتصميم القانوني والسياسي من اللجنة. وكل الجهات صاحبة المصلحة مدعوة إلى دعم المبعوث الخاص للأمين العام المعني بالإعاقة وتسيير الوصول الذي عين حديثاً والتعاون معه أو مع أي ولاية أو آلية أخرى تُنشأ في إطار الإجراءات الخاصة لرصد حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.